تشكلت المحكمة الاتحادية العليا بتاريخ ٢٠١٢/٥/٢٠ برئاسة القاضي السيد مدحت المحمود وعضوية كل من السادة القضاة فاروق محمد السامي وجعفر ناصر حسين وأكرم طه محمد وأكرم أحمد بابان ومحمد صائب النقشبندي وعبود صالح التميمي وميخائيل شمشون قس كوركيس وحسين أبو التمن المأذونين بالقضاء باسم الشعب وأصدرت قرارها الآتي :

المميزة ــ طالبة انعدام القرار التمييزي ــ ساهرة محمد عبد عيس/وكيلها المحامي رعد العبيدي .

المميز عليه ــ المطلوب انعدام القرار التمييزي ضده ــ عبيد كريم علوان .

الطلب

أصدرت هيئة الأحوال الشخصية الأولى في محكمة التمييز الاتحادية قرارها المرقم (٣٣٨٤/الهيئة الشخصية الأولى/٢٠١١) والمؤرخ ٢٠١١/٨/١٠ القاضي بنقض الحكم المميز الصادر من محكمة الأحوال الشخصية في الكرخ بعدد (٢٩٥٩/ش/٢٠١٠) والمؤرخ في ٢٠١٠/١٠/١٩ والمقامة من قبل المدعي عبيد كريم علوان على المدعى عليهم ساهرة محمد عبد وفارس رزاق علوان وجبر رزاق علوان للأسباب الواردة في القرار المذكور وان المميزة طالبة انعدام القرار التمييزي وبواسطة وكيلها المحامي رعد العبيدي قدمت هذا الطعن الى المحكمة الاتحادية العليا مسبباً تقديم طلبه باعتبار ان المحكمة الاتحادية العليا من مهامها قانوناً مراقبة حسن وصحة تطبيق المحاكم للقوانين ولم يبين السند القانوني الذي استند إليه بان هذه المحكمة لها هذه الصلاحية . ومن ثم طلب للأسباب التي بينها بطلبه تدقيق اضبارة الدعوى الشرعية وإصدار القرار بانعدام القرار التمييزي المطلوب الحكم بانعدامه باعتبار ان المحكمة الاتحادية العليا (لها الولاية العامة على مراقبة حسن قيام المحاكم في عملها وتطبيقها التشريعات النافذة بشكل سليم وعدم مخالفة المحاكم كافة للشرع والقانون والفقه) وكذلك لم يبين السند القانوني الذي يستند إليه من ان المحكمة الاتحادية العليا لها مثل هذه الصلاحيات ولكل ما تقدم

المحكمة الاتحادية العليا ــ العراق ــ بغداد ــ حي الحارثية ــ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥١٢٧٩٤١،٥١٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com

وضعت المحكمة الطلب موضع الطعن موضع التدقيق وأصدرت قرارها التالي :

القرار

لدى التدقيق والمداولة من المحكمة الاتحادية العليا وجد ان المميز طالب انعدام القرار التمييزي يطلب إصدار الحكم بانعدام القرار التمييزي الصادر من هيئة الأحوال الشخصية الأولى في محكمة التمييز الاتحادية المرقم (٣٣٨٤) والمؤرخ ٢٠١١/٨/١٠ والمتضمن نقض قرار الحكم الصادر من محكمة الأحوال الشخصية في الكرخ بعدد (٢٩٥٩/ش/٢٠١٠) والمؤرخ ٢٠١٠/١٠/١٩ . وتجد المحكمة الاتحادية العليا ان الطلب لايستند الى سبب قانوني بصلاحية هذه المحكمة بإصدار القرار المطلوب إصداره حيث ان صلاحيات المحكمة الاتحادية العليا محددة بالمادة (٩٣) من الدستور لعام ٢٠٠٥ والمادة (٤) من قانون المحكمة الاتحادية العليا رقم (٣٠) لسنة ٢٠٠٥ وليس من بين هذه الصلاحيات إلغاء الأحكام الصادرة من محكمة التمييز الاتحادية وان ماجاء بطلبه من كون المحكمة الاتحادية العليا لها الولاية بذلك ولها مراقبة حسن قيام المحاكم في عملها لا سند له من القانون أو الدستور ولكل ما تقدم قرر رد الطلب وصدر القرار بالاتفاق في ٢٠١٢/٥/٢٠ .

العضو جعفر ناصر حسين	العضو فاروق محمد السامي	الرئيس مدحت المحمود
العضو محمد صائب النقشبندي	العضو أكرم احمد بابان	العضو أكرم طه محمد
العضو حسين أبو التمن	العضو ميخائيل شمشون قس كوركيس	العضو عبود صالح التميمي

المحكمة الاتحادية العليا ـ العراق ـ بغداد ـ حي الحارثية ـ موقع ساعة بغداد
هاتف – ٥٤٣٧٩٤١،٥٤٣٣٤٥٧
البريد الالكتروني

Federal Supreme Court - Iraq- Baghdad
Tal -5437941.5433457
E-mail: federalcourt_iraq@yahoo.com